

مركز تدريب المهندسين/ قسم التدريب والتشغيل
نموذج موافقة على تدريب مهندس – برنامج المكاتب الهندسية

الزميل الأمين العام المحترم

تحية طيبة وبعد ،،،

أرجو الموافقة على تدريب المهندس حسب المشار إليه أدناه لدينا لمدة شهر 12 على برنامج تدريب المكاتب الهندسية :

اسم المهندس	فرع التخصص	الرقم الهندسي	سنة التخرج	الرقم الوطني	هاتف

ونتعهد بما يلي:

1. منح المهندس مكافأة شهرية 160 دينار على الأقل من المكتب على أن يحضر المهندس إثبات مالي يؤكد إستلام مكافأته من قبل الجهة المدربة .
2. تزويد النقابة بكتاب موافقة الى حين اصدار قرار مجلس نقابة بالموافقة على تدريب المهندس.
3. تزويد النقابة بكتاب مباشرة يبين تاريخ مباشرة الزميل للتدريب عند المباشرة بالتدريب.
4. تزويد المهندس بكشف الدوام المعتمد خلال الفترة الممتدة من 25 الى 5 من كل شهر.
5. تزويد النقابة بتقييم أداء أولي بعد ثلاثة شهور وتقييم أداء نهائي للمهندس المتدرب بعد انتهاء التدريب
6. لكون الجهة المدربة قد اختارت المهندس المتدرب طوعية وبعد إجراء المقابلة اللازمة فإنها تتعهد بالاستمرار في تدريبه مدة سنة وتلتزم بعدم الاستغناء عنه بعد انقضاء الثلاثة أشهر الأولى من التدريب لقبل نهاية هذه المدة إلا بمبرر قانوني وفق قانون العمل الأردني ساري المفعول وأي تعديلات تطرأ عليه.
7. تدريب المهندس في مجال تخصصه الهندسي من قبل مهندس مشرف يكون مسؤولاً عنه وتقديم كل المعلومات والخبرات الممكنة والتي من شأنها رفع مستوى كفاءته العلمية و العملية طيلة فترة التدريب.
8. تسهيل إلحاق المهندس بدورة /دورات تدريبية بالتنسيق مع مركز تدريب المهندسين .
9. منح المهندس المتدرب إجازة مدتها 14 يوم طيلة فترة التدريب البالغة سنة .
10. منح المهندس المتدرب شهادة خبرة عملية عن فترة تدريبه.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

المدير العام

الاسم :

التاريخ :

التوقيع :

الخاتم الرسمي

مركز تدريب المهندسين / قسم التدريب والتشغيل
نموذج موافقة على تدريب مهندس – برنامج المكاتب الهندسية

● معلومات عن الجهة المدربة :

اسم الجهة المدربة حسب السجل التجاري	هاتف	فاكس	خلوي	الرمز البريدي
البريد الإلكتروني	صندوق البريد	رقم تسجيل الجهة المدربة لدى غرفة الصناعة/غرفة التجارة/نقابة المقاولين :		
طبيعة عمل المؤسسة/ الشركة	موقع التدريب			

المهندسون العاملون لدى الجهة المدربة بشكل رسمي

اسم المهندس	الرقم الهندسي	التخصص	تاريخ التحاقه بالعمل	طريقة الحصول على العمل (نقابة، جهات أخرى)	أهم منتجات الجهة المدربة
1					
2					
3					
4					
5					
6					مجموع العاملين في المؤسسة
7					
8					

مهندسون تدربوا سابقاً أو لا زالوا تحت التدريب لدى الجهة المدربة (عن طريق النقابة)

اسم المهندس	الرقم الهندسي	بداية التدريب	نهاية التدريب	وضعه الحالي (*)
1				
2				
3				

* (1) لا زال يتدرب (2) أنهى فترة التدريب وترك بناءً على طلبه. (3) أنهى فترة التدريب وترك بناءً على طلب المؤسسة. (4) تم تثبيته بعد انتهاء فترة التدريب.

✓ ملاحظات هامة:

1. يختم هذا النموذج بختم الجهة المدربة الرسمي ويتم إرساله للنقابة باليد مع المتدرب.
2. لا يعتبر الطلب كاملاً ما لم يتم تعبئة هذه الاستمارة بشكل كامل ومفصل دون أية نواقص.
3. بإمكان الزميل مباشرة التدريب بعد صدور قرار المجلس بالموافقة والنقابة غير مسؤولة عن أي زميل يباشر قبل ذلك.

• الشروط الخاصة بالشركات والمؤسسات :

مدة التدريب:

○ 12 شهر

المكافأة الشهرية:

- 160 دينار على الأقل تدفع من الجهة المدربة.
○ 100 ديناراً تدفع من حساب النقابة بموجب حوالة بنكية لحساب المهندس . يقتطع منها مبلغ عشرة دنانير رصيد للدورات التي يلتحق بها المهندس في مركز تدريب المهندسين على ان يستغل الرصيد خلال فترة التدريب او سنة كحد اقصى من تاريخ انتهاء فترة التدريب .

الميزات:

1. يمنح المتدرب ضمن هذا البرنامج حصص هندسية كاملة في اختصاصه
2. يسمح للمكاتب باعتماد المتدربين ضمن هذا البرنامج في الاشراف مع المهندس المقيم الرئيسي بدل دفع فرق خبرة لتعيين المقيم لسنتين بحد اقصى .
3. يمنح المهندس شهادة خبرة عملية من الجهة المدربة والنقابة وذلك بعد إتمام البرنامج التدريبي .
4. يمنح المهندس المتدرب رصيد للدورات التدريبية بالتنسيق مع مركز تدريب المهندسين.
5. تأهيل المهندس ليكون مشرفاً او مصمماً حسب طبيعة التدريب .

شروط تخص الجهة المدربة:

1. أن يكون العمل الهندسي جزءاً من عمل المتدرب .
2. تسجيل الجهة المدربة والمهندسين المؤسسين والعاملين لديها في سجلات النقابة حسب الأصول .
3. تدريب المهندس في مجال تخصصه الهندسي من قبل مهندس - مسجل في النقابة - يشرف عليه بشكل مباشر وتقديم كل المعلومات والخبرات الممكنة التي من شأنها رفع كفاءته العلمية والعملية طيلة فترة التدريب وعدم استغلاله في غير مجال تخصصه .
4. أخذ موافقة النقابة لتدريب أكثر من مهندس في نفس الفترة .
5. تزويد المهندس بكشف الدوام المعتمد خلال الفترة الممتدة من 25 الى 5 من كل شهر .
6. تسليم المهندس المتدرب أي إثبات مالي يؤكد استلام المهندس لمكافأته من قبل الجهة المدربة .
7. الالتزام بدفع تكاليف البرنامج التدريبي كاملة في حال استغناء الجهة المدربة عن المهندس المتدرب بعد انقضاء الثلاثة أشهر الأولى من التدريب دون مبرر قانوني .
8. تسهيل حضور المهندس المتدرب دورة /دورات المنتدبة له من قبل النقابة لرفع سويته المهنية والفنية دون احتساب هذه التسهيلات ضمن الأجازات المقرر لها في البند رقم (10)
9. منح المتدرب إجازة مدتها 14 يوم طيلة فترة التدريب البالغة سنة .
10. يلتزم المتدرب بتسليم جميع الأوراق المطلوبة لاستكمال اجراءات التدريب من خلال الموقع الالكتروني خلال شهرين من تاريخ موافقة المجلس وإلا يعتبر التدريب لاغياً .